

الجمعية العامة الدورة التاسعة والستون  
البند ١٢٣ (هـ) من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/69/L.51 و Add.1)]

## ٢٦٥/٦٩ - التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٨/٤٦ المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١، وإلى جميع قراراتها اللاحقة المتعلقة بالتعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية، بما فيها القرار ٢٤٩/٦٧ المؤرخ ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣،

وإذ تضع في اعتبارها أحكام الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة المتعلقة بوجود ترتيبات أو وكالات إقليمية لمعالجة المسائل المتصلة بصون السلام والأمن الدوليين، بما يتناسب والعمل الإقليمي والأنشطة الأخرى المتسقة مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها،

وإذ ترحب باستمرار التزام الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية تجاه الأمم المتحدة باعتبارها المنتدى الرئيسي للتعاون المتعدد الأطراف،

وإذ تشير إلى اتفاق التعاون المبرم بين الأمانة العامة للأمم المتحدة وأمانة الجماعة الكاريبية<sup>(١)</sup>، وإذ تضع في اعتبارها أنشطة التعاون المضطلع بها عملاً بهذا الاتفاق،

وإذ تشدد على استمرار أهمية التواصل المنتظم بين المنظمتين، بما في ذلك الاتصالات التي تجرى بين الأمين العام للأمم المتحدة ورؤساء حكومات بلدان الجماعة الكاريبية، وأيضاً بين الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام للجماعة الكاريبية، بقصد توطيد علاقات التعاون والعمل المشترك،

(١) United Nations, Treaty Series, vol. 1978, No. 1197



**وإذ تلاحظ في هذا الصدد** عقد الاجتماع العام السابع بين ممثلي الجماعة الكاريبية ومنظومة الأمم المتحدة في نيويورك في ٢٢ و ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٣ من أجل استعراض التقدم المحرز في تنفيذ آلية التنسيق الجديدة بقيادة مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ومناقشة المسائل التي حددتها أمانة الجماعة الكاريبية ضمن الأولويات، ومنها تغير المناخ، والدول الجزرية الصغيرة النامية، وخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، وأمن المواطنين، والجريمة المنظمة عبر الوطنية، والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والتنمية الزراعية، والأمراض غير المعدية،

**وإذ لا يزال يساورها بالغ القلق** إزاء استمرار تحديات البيئة الدولية التي تتسم بعدة أمور منها استمرار الآثار السلبية للأزمة المالية والاقتصادية العالمية التي تفاقمت بسبب الديون المرهقة، والخروج من الفقة المؤهلة للاستفادة من التمويل الإنمائي بشروط تفضيلية، وانعدام سبل الحصول على الطاقة وخدمات الطاقة الحديثة المستدامة، وانعدام الأمن الغذائي، والآثار السلبية لتغير المناخ، وكلها عوامل أدت إلى تعميق أوجه الضعف في الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية وإلى زيادة حدة التحديات الماثلة أمام جهود التنمية التي تبذلها على نحو خطير،

**وإذ تلاحظ** أن الجماعة الكاريبية أعدت خطة استراتيجية للفترة ٢٠١٥-٢٠١٩ تشمل أحد عشر مجالاً من المجالات ذات الأولوية العالية يتعين التركيز على تنفيذها وتناولها في حملة مسائل التكامل الإقليمي، وتحقيق استقرار الاقتصاد الكلي، وبناء القدرة على التنافس من أجل تحقيق النمو وتوفير فرص العمل، وتنمية رأس المال البشري، والنهوض بالصحة والرفاه، وأمن المواطنين والعدالة، والتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثار انبعاثات غاز الدفيئة، والتخفيف من آثار الكوارث وإدارتها، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتثقيف الجمهور، والإعلام والدعوة،

**وإذ تشير** إلى أوجه الضعف الفريدة الخاصة بالدول الجزرية الصغيرة النامية وإلى الالتزام العالمي باتخاذ إجراءات عاجلة وعملية للتصدي لأوجه الضعف تلك بوسائل منها التنفيذ المطرد والفعال لبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية<sup>(٢)</sup> واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية<sup>(٣)</sup>،

(٢) تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، ٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.I.18 والتصويبان)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٣) تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، ١٠-١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.05.II.A.4 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

**وإذ تحيط علماً** بالوثيقة الختامية المتفق عليها الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية بعنوان "إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)"<sup>(٤)</sup>،

**وإذ تعترف** بالدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة إلى الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية فيما تبذله من جهود ترمي إلى النهوض بتنفيذ استراتيجية موريشيوس، وإذ تعترف كذلك بضرورة مواصلة دعم تنفيذ النتائج المتفق عليها المنبثقة عن المؤتمرات الدولية المعنية بالدول الجزرية الصغيرة النامية،

**وإذ تلاحظ** أن منطقة البحر الكاريبي هي ثاني أكثر المناطق عرضة للكوارث في العالم، إذ تتعرض بشكل متواتر للكوارث الطبيعية المدمرة والظواهر المناخية الشديدة الوقع، إلى جانب ظواهر تغير المناخ البطيئة النشوء، وإذ يساورها القلق لأن زيادة تواترها وشدتها وقوتها المدمرة ما فتئت تطرح تحدياً أمام التنمية في المنطقة،

**وإذ تشير** إلى استمرار تعافي هايتي من آثار الزلزال المدمر الذي ضربها في ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ وما تلاه من العواصف والأعاصير المدارية التي تسببت في خسائر كبيرة في الأرواح وأضرار واسعة النطاق، وإذ تؤكد الحاجة الملحة إلى الاهتمام المتجدد المطرد بالحالة الحرجة السائدة في هايتي وإلى الوفاء بالتعهدات المقطوعة بمساعدة هايتي في تعافيتها على المدى الطويل وفي مبادرات التنمية المستدامة،

**وإذ تلاحظ مع التقدير** ما جرى في الآونة الأخيرة من تعاون ومشاورات وتبادل للمعلومات بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية والدول الأعضاء في الجماعة بهدف تعزيز التعاون والقدرات الإقليمية على صعيد طائفة واسعة من المجالات مثل التنمية المستدامة، والأمراض غير المعدية، والمخدرات والجريمة، والإحصاءات، والانتخابات الحرة والتريهة، والصحة النباتية والحيوانية، وسلامة الأغذية، ضمن مجالات أخرى،

**وإذ تؤكد** ضرورة زيادة توسيع وتعميق التعاون القائم بالفعل بين الجماعة الكاريبية ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، في مجالات منها شؤون الحوكمة، وتسخير تكنولوجيا المعلومات للاتصالات لأغراض التنمية، والإعلام، والإصلاحات المؤسسية، من أجل تعزيز الاتساق والفعالية في الشراكة بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية والدول الأعضاء في الجماعة،

(٤) القرار ٦٩/١٥، المرفق.

واقترانها منها بضرورة تنسيق استخدام الموارد المتاحة من أجل تعزيز الأهداف المشتركة للمنظمتين،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى<sup>(٥)</sup>، ولا سيما الفقرات ٤٤ إلى ٥٤ المتعلقة بالجماعة الكاريبية التي تتناول الجهود المبذولة من أجل تعزيز وتعميق التعاون؛

٢ - تهيب بالأمين العام للأمم المتحدة أن يواصل، بالاشتراك مع الأمين العام للجماعة الكاريبية ومع المنظمات الإقليمية ذات الصلة، توفير المساعدة على تعزيز وصون السلام والأمن في منطقة البحر الكاريبي؛

٣ - تلاحظ أشكال التعاون الجاري بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية في الآونة الأخيرة؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام للجماعة الكاريبية أن يواصل، كل في إطار ولايته، تشجيع التعاون بين المنظمتين وتوسيع نطاقه من أجل زيادة قدرة المنظمتين على تحقيق أهدافهما والسعي إلى إيجاد حلول للتحديات العالمية، بما فيها تغير المناخ والحد من مخاطر الكوارث والتحديات الماثلة أمام التنمية المستدامة، ومنها الفقر وعدم المساواة والأمراض غير المعدية، والجريمة المنظمة عبر الوطنية؛

٥ - تهيب بالأمم المتحدة والوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها أن تقوم، مع مراعاة أوجه الضعف الخاصة في الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية، بتكثيف المساعدة التي تقدمها إلى تلك الدول لتمكينها من مواجهة ما تطرحه أوجه الضعف تلك من تحديات أمام تحقيق التنمية المستدامة، وذلك بوسائل منها التنفيذ المطرد والفعال لبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية<sup>(٦)</sup> واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية<sup>(٧)</sup> وإجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)<sup>(٨)</sup>، ومن خلال تنفيذ الأهداف الاستراتيجية للجماعة؛

٦ - تبرز الدعم الذي ما فتئ يقدمه برنامج الأمم المتحدة للبيئة من أجل تنفيذ البرامج البيئية وبرامج التنمية المستدامة التي وضعتها الجماعة الكاريبية ولبناء القدرات من أجل إتاحة اتخاذ تدابير فعالة لمواجهة تغير المناخ على الصعيد الإقليمي، وتشجع كذلك على استمرار التعاون مع الجماعة ومع المؤسسات الإقليمية والوطنية المتصلة بها؛

(٥) A/69/228-S/2014/560..

٧ - تشدد على التعاون النشط القائم بين اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي والجماعة الكاريبية، ولا سيما فيما يتعلق بدعم المنطقة في التحضير للمؤتمرات الرئيسية، وتحسين قدرة الجماعة الكاريبية على جمع وتحليل البيانات وعلى تعميق تحليلها للتجارة فيما بين بلدان المنطقة وتجارها الخارجية، وبالتوسع في توضيح مفهوم الضعف في سياق خروج بعض الدول الأعضاء فيها من فئة أقل البلدان نمواً، وتشجع كذلك على مواصلة التعاون مع الجماعة ومع الدول الأعضاء فيها؛

٨ - تشير إلى الإعلان السياسي لاجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى المعني بالوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها<sup>(٦)</sup> وتعيد تأكيده، وترحب بالوثيقة الختامية لاجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى المعني بالاستعراض والتقييم الشاملين للتقدم المحرز في الوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها<sup>(٧)</sup>؛

٩ - تلاحظ مع القلق ما ورد في الوثيقة الختامية من إقرار بوجود قصور وتفاوت شاسع على صعيد التقدم المحرز في الوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها يعزبان جزئياً إلى الطبيعة المعقدة والعويصة للأمراض غير المعدية، وتشدد كذلك على أن مواصلة بذل الجهود وتعزيزها أمر لا غنى عنه لكي يتخلص العالم من عبء الأمراض غير المعدية الذي يمكن تجنبه، بوسائل منها تنفيذ عمليات تدخل متعددة القطاعات وفعالة من حيث التكلفة يستفيد منها السكان ككل وتوفير موارد كافية ومستدامة يمكن التنبؤ بها، من خلال القنوات الداخلية والثنائية والمتعددة الأطراف، بما في ذلك آليات التمويل التقليدية والطوعية المتكررة؛

١٠ - تؤكد قرارها الوارد في الوثيقة الختامية بإيلاء الاعتبار الواجب لمكافحة الأمراض غير المعدية لدى وضع خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ بالنظر إلى عواقبها ومحدداتها الاجتماعية الاقتصادية الجسيمة وإلى صلاتها بالفقر، وتلاحظ في هذا الصدد الهدف المتوخى تحقيقه في عام ٢٠٣٠ والمتمثل في الحد بنسبة الثلث من الوفيات المبكرة الناجمة عن الأمراض غير المعدية من خلال الوقاية والعلاج، على النحو المبين في تقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بأهداف التنمية المستدامة<sup>(٨)</sup>؛

(٦) القرار ٦٦/٢، المرفق.

(٧) القرار ٦٨/٣٠٠.

(٨) A/68/970 و Corr. 1.

١١ - تعرب عن تقديرها للجماعة الكاريبية ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الصحة للبلدان الأمريكية لما وضعته من ترتيبات شراكة قوية بينها بشأن مكافحة الأمراض غير المعدية، وتشيد بالدور الداعم القيم الذي تؤديه منظمة الصحة العالمية ومنظمة الصحة للبلدان الأمريكية من خلال تقديم الموارد التقنية والموارد الأخرى للجماعة لإنشاء الوكالة الكاريبية للصحة العامة وبدء العمل فيها، بوصفها آلية للتعاون والتنسيق في جميع أنحاء المنطقة في مجال سياسات الصحة العامة؛

١٢ - تعرب أيضا عن تقديرها لمواصلة الأمم المتحدة دعم الشراكة الكاريبية من أجل مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) وتشجيعها بقوة لمواصلة أداء دورها باعتبارها آلية استجابة إقليمية للحد من انتشار وتأثير فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز، من خلال نظام يتيح للجميع الاستفادة من خدمات الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية وعلاج المصابين به ورعايتهم ودعمهم؛

١٣ - تلاحظ مع التقدير التعاون القائم بين منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة والجماعة الكاريبية، وتدعو إلى مواصلة تعميق ذلك التعاون في مجالات من قبيل إسهام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في التعليم وحماية مواقع التراث العالمي في الجماعة، والتحدي المتمثل في قصور التحصيل الأكاديمي لدى الذكور ودور الصناعات الثقافية في اقتصادات دول المنطقة؛

١٤ - تلاحظ مع الارتياح التقدم المحرز في المبادرة الرامية إلى إقامة نصب تذكاري دائم لضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي، بقيادة مشتركة بين الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية ومجموعة الدول الأفريقية في الأمم المتحدة، وتعرب في هذا الصدد عن خالص الشكر للدول الأعضاء والمنظمات والأفراد الذين قدموا تبرعات إلى صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للشراكات - النصب التذكاري الدائم، وتشجع الدول الأعضاء والأطراف المهتمة الأخرى على تقديم المزيد من التبرعات للصندوق الاستئماني؛

١٥ - تعرب عن تقديرها لإدارة شؤون الإعلام في الأمانة العامة لتعاونها على إقامة الاحتفال السنوي باليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي في ٢٥ آذار/مارس، ولما تقدمه من دعم وما تبديه من تعاون في الاضطلاع بالأنشطة التحضيرية لإقامة نصب تذكاري دائم لضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي، وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛

١٦ - تلاحظ مع التقدير الجهود التي يبذلها حاليا مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بتقديم المساعدة

التقنية للدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية وبناء قدراتها في مجالات منها إدارة مخزونات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها وتدمير الأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات المتقدمة والمصادرة؛

١٧ - تنوّه بإطلاق مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لبرنامج إقليمي للفترة ٢٠١٤-٢٠١٦ لدعم استراتيجية الجماعة الكاريبية في مجالي الجريمة والأمن وضعته الوكالة المعنية بتنفيذ تدابير مكافحة الجريمة والإجراءات الأمنية التابعة للجماعة الكاريبية، وإبرام مذكرة تفاهم بين المكتب والوكالة لتيسير التعاون بين الكيانين؛

١٨ - **تكرر تأكيد** الضرورة الملحة لإعادة فتح مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في المنطقة لتعزيز الجهود التي تبذلها دول المنطقة في مكافحتها للآفات المترابطة المتمثلة في الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، والمخدرات، وجرائم العنف، والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة؛

١٩ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛

٢٠ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والسبعين البند الفرعي المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية" في إطار البند المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى".

الجلسة العامة ٧٨

١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥